

تفسير أبي السعود

66676869 - 69 النساء رضى ا عنهم فقال رسول ا والذى نفسى بيده إن من أمتى رجالا الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسى فنزلت في شأن هؤلاء .
ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو أخرجوا من دياركم أى لو أوجبنا عليهم مثل ما أوجبنا على نبي إسرائيل من قتلهم أنفسهم أو خروجهم من ديارهم حين استتابتهم من عبادة العجل وأن مصدرية أو مفسرة لأن كتبنا في معنى أمرنا .
ما فعلوه أى المكتوب المدلول عليه بكتبنا أو أحد مصدرى الفعلين .
إلا قليل منهم أى إلا أناس قليل منهم وهم المخلصون من المؤمنين وروى عن عمر رضى ا عنه أنه قال وا لو أمرنا ربنا لفعلنا والحمد ا الذى لم يفعل بنا ذلك وقيل معنى اقتلوا أنفسكم تعرضوا بها للقتل بالجهاد وهو بعيد وقرئ إلا قليلا بالنصب على الاستثناء أوإلا فعلا قليلا .
ولوانهم فعلوا ما يوعظون به من متابعة الرسول وطاعته والانقياد لما يراه ويحكم به ظاهرا وباطنا وسميت أوامر ا تعالى ونواهيها مواعظ لاقترانهما بالوعد والوعيد .
لكان أى فعلهم ذلك .
خييرا لهم عاجلا وآجلا .
وأشد تثبيتا لهم على الإيمان وأبعد من الاضطراب فيه وأشد تثبيتا لثواب أعمالهم .
وإذا لأتيناهم من لدنا أجرا عظيما جواب لسؤال مقدر كأنه قيل وماذا يكون لهم بعد التثبيت فليل وإذن لو ثبتوا لأتيناهم فإن إذن جواب وجزاء .
ولهديناهم صراطا مستقيما يصلون بسلوكه إلى عالم القدس ويفتح لهم أبواب الغيب قال من عمل بما علم ورثه ا تعالى علم ما لم يعلم .
ومن يطع ا والرسول كلام مستأنف فيه فضل ترغيب في الطاعة ومزيد تشويق إليها ببيان أن نتيجتها أقصى ما ينتهى إليه هم الأمم وأرفع ما يمتد إليه أعناق عزائمهم من مجاورة أعظم الخلائق مقدارا وأرفعهم منارا متضمن لتفسير ما أبهم في جواب الشرطية السابقة وتفصيل ما اجمل فيه والمراد بالطاعة هو الانقياد التام والامتثال الكامل لجميع الأوامر والنواهي .
فأولئك إشارة إلى المطيعين والجمع باعتبار معنى من كما أن الأفراد في فعل الشرط باعتبار لفظها وما فيه من معنى البعد مع القرب في الذكر للإيذان بعلو درجاتهم وبعد منزلتهم في الشرف وهو مبتدأ خبره .
مع الذين انعم ا عليهم والجملة جواب الشرط وترك ذكر المنعم به للإشعار بقصور العبارة

عن تفصيله وبيانه .

من النبيين بيان للمنعم عليهم والتعرض لمعية سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مع ان
الكلام في بيان حكم طاعة نبينا لجريان ذكرهم في